أسئلة مهمة

أجاب عليها
فضيلة الشيخ
محمد بن صالح العثيمين
عضو هيئة كبار العلماء
والأستاذ المشارك
بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الطبعة الثالثة
١٤٠٧هـ

مطابع النهضة الوطنية بحائل

طبع تحت إشراف





دار طيبة للنشر والتوزيع

الرياض ــ شارع عسير ــ ص. ب : ٧٦١٢

تليفون : ٤٣٥٩٧٤٠ / ٤٣٥٤٩٣٧

المملكة العربية السعودية

صدر الاذن باعادة طبع هـذا الكتاب من الإدارة العامة لشئون المصاحف ومراقبة المطبوعات بالرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والإرشاد بكتابها رقم ١٠٨٤/٥ وتاريخ ١٤٠٧/٨/٢٣هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إلـٰه إلا الله وحده لا شريك له في ربوبيته ولا في ألوهيته ولا في حكمه ولا أفعاله شرع للناس دين الحق وهداهم إليه و يسر لهم تشريعاته ولم يكلفهم بما لا طاقة لهم به «**لا يكلف الله نفساً إلا وسعها**»(١) وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وخيرته من خلقه أرسله الله للناس كافة فهدى به الله من الضلالة و بصر به من العمى ودل الأمة على كل ما فيه خيرهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة وحذرهم من كل شر وضرر عليهم في الدنيا والآخرة حتى ترك أمته على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم وسار على نهجهم إلى يوم الدين أما بعد :

فإن المسلم الحق هو الذى يبحث عن حكم الله ورسوله في كل أمر من أموره من قول أو فعل فيمتثل له فإن كان حلالاً عمله ولم يبال بقول أحد من الناس وإن كان حراماً تركه وتوقف عنه ولم يبال بتعنيف أو استهزاء أحد من الناس امتثالاً لقوله تعالى في

---

(١) سورة البقرة (آية : ٢٨٦) .

جانب الحلال : «**تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فلا تَعْتَدُوهَا**»(١) ولقوله تعالى في جانب الحرام : «**تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فلا تَقْرَبُوهَا**»(٢) .

أما أن يرمي الإنسان بحكم الله ورسوله عرض الحائط فلا يعمل به إن علمه ولا يبحث عنه إن جهله فهذا هو الضلال بعينه وهو الخسران بحذافيره ثم إنها أمران لا ثالث لهما ضلالة وخسران ــ أو هدى وفلاح ولا شك أن كل أحد من المسلمين يرجو الهدى والفلاح من ربه و ينشدها و يسأله أن يعيذه من الضلالة والخسران ولكن هذا لا يكفي وحده فالصحابي الجليل حينما قال للنبي صلى الله عليه وسلم : ادع الله لي أن أكون رفيقك في الجنة قال : (**أعني على نفسك بكثرة السجود**)(٣) . فإذاً الأمر ليس بالتمني والرجاء فقط بل لابد من العمل ولابد من الإمتثال لأوامر الله تعالى والإنتهاء عن نواهيه وهذا هو معنى الإسلام الصحيح الذى يرجى لصاحبه الفوز بالجنة والنجاة من النار ولا شك أيها الإخوة أن الإنسان المسلم في هذه الدنيا محفوف بدوافع عدة تدفعه إلى الشر والسير فيه وتعيقه عن فعل الخير وتبعده عنه وهي الشيطان والهوى والغفلة وقرناء السوء فلنحرص على الإستعاذة من الشيطان وعدم الإلتفات إلى وساوسه ونزغاته ولنترك الهوى جانباً فلا يكون لــه دور في حياتنا فإن اتباع الهوى

---

(١) سورة البقرة (آية : ٢٢٩) .

(٢) سورة البقرة (آية : ١٨٧) .

(٣) رواه مسلم بلفظ أسألك مرافقتك في الجنة .

هو الضلال لا محالة قال تعالى : « **إن يَتَّبِعُونَ إلا الظنَّ وما تَهْوَى الأنْفُسُ** »(١) وكذلك ينبغي أن نكون على يقظة دائمة فلا نغتر بما نحن فيه من نعمة وصحة وغيرها من أنواع النعم مما يجعلنا ننسى أوامر الله عزّ وجل فنؤخذ على غرة و يأتينا الموت ونحن في غفلة وحينها نندم أشد الندم ولات ساعة مندم . وكذلك يا أخي المسلم كما أن الشر يزداد بأهله فإن الخير يزداد بأهله فاحرص على الجليس الصالح الذى يعينك على فعل الخير ويحذرك من فعل الشر حتى لا تقول يوم القيامة « **ياوَيْلَتَى لَيْتَنِي لم أتخذْ فلاناً خليلاً * لقد أضلني عن الذكر بعدَ إذ جاءَني وكان الشيطانُ للإنسانِ خذولاً** »(٢) .

أخيراً يا أخي المسلم .. لقد أحببنا أن نقدم لك مجموعة من الأسئلة التى ربما تردد في صدرك أحدها أو بعضها كما ترددت في صدور غيرك حتى أفصحوا عنها فقدمناها إلى فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين جزاه الله خيراً ونفعنا الله بعلمه وإخواننا المسلمين فتفضل مشكوراً بالإجابة عليها بما لا مزيد عليه مدعماً ذلك بما تيسر من الأدلة والمسلم الحق يكفيه دليل واحد من الكتاب أو السنة في تحليل ذلك الأمر أو تحريمه ومن علم الحلال من الحرام قامت عليه الحجة ووضحت له المحجة فالله في

(١) سورة النجم (آية : ٢٣) .
(٢) سورة الفرقان (آية : ٢٨ ، ٢٩) .

نـفـسـك ياأخي المسلم فإنما هي جنة أو نار ونعيم أو بؤس وفلاح أو خـسـران فـاخـتـر لنفسك وفقنا الله وإياك لكل خير وجنبنا كل شر والله المـوفـــق والهـــادي إلى سواء السبيل ، وآخـر دعوانا أن الحمد لله رب العالميـــن .

بســـم الله الرحمـــن الرحيـــم

س ١ : ما هـو رأيك فيمن تغيرت لديهم المفاهيم وصـار عندهم المعروف منكراً والمنكر معروفاً ؟

جـ ١ : رأيي في هؤلاء الذين تغيرت عندهم المفاهيم حتى رأوا المعروف منكراً والمنكر معروفاً وصاروا لا ينكرون من المنكر شيئاً ولا يقرون من المعروف شيئاً ، رأيي أن هؤلاء انسلخوا من الدين ــ والعياذ بالله ــ وذلك لأن من جعل المعروف الذى من شريعة الله عز وجل منكراً فقد كفر بالشريعة وكذلك من جعل المنكر معروفاً فقد آمن بالطاغوت والايمان لا يتم إلا بالكفر بالطاغوت والإيمان بالله ، فعلى هؤلاء أن يراجعوا أنفسهم و يفكروا في أمرهم و يعرفوا أصلهم ومنتهى أمرهم فإن أصلهم العدم ومنتهى أمرهم الفناء من الدنيا ، قال تعالى : « **هل أتى على الإنسان حين من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً** »(١) وقال تعالى : « **كُلُّ من عليها فَانٍ * و يبقى وجهُ ربِّك ذو الجلال والاكْرَام** »(٢) وقال تعالى : « **كلُّ نَفْس ذائقةُ الموْت وإنما تُوَفَّوْنَ أجُورَكُمْ يَوْمَ القِيامَةِ** »(٣) عليهم أن يفكروا أدنى تفكير فإن لم يفد فعليهم أن يفكروا التفكير العميق في الأمر وهم يشاهدون الناس يذهبون ويجيئون هذا يولد وهذا يموت وهذا يمرض وهذا يصح وهذا يصاب

(١) سورة الانسان (آية : ١) .

(٢) سورة الرحمن (آية : ٢٦ ، ٢٧) .

(٣) سورة آل عمران (آية : ١٨٥) .

بمـالـه وهذا يصاب بأهله و يعلمون أنـه لا بقاء لأحد في هذه الدنيا فـليرجعوا إلى الله تعالى وليعرفوا المعروف و ينكروا المنكر ومن تاب تاب الله عليه .

س ٢ : ما حكـــم الاستهزاء بالملتزمين بأوامر الله ورسوله ؟

جـ ٢ : الاستهزاء بالملتزمين بأوامر الله ورسوله لكونهم التزموا بـذلك محرم وخطير جداً على المرء ، لأنه يخشى أن تكون كراهته لهم لـكـراهـة مـا هـم عـلـيـه من الاستقامة على دين الله وحينئذ يكون استـهـزاؤه بهم استهزاء بطريقهم الذى هم عليه فيشبهون من قال الله عـنهم : « **ولئن سألتهمْ ليقولُنَّ إنما كنا نخوضُ ونلعبُ قل أبالله وآياتِـهِ ورسُولِهِ كُنتمْ تَسْتهزؤُنَ * لا تعتذروا قد كفرتمْ بعدَ إيمانِكمْ** »(١) فإنها نزلت في قوم من المنافقين قالوا : ما رأينا مـثـل قـرائـنا هؤلاء يعنون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه أرغب بطوناً ولا أكذب ألسناً ولا أجبن عند اللقاء فأنزل الله فيهم هـذه الآيـة فـليحذر الذين يسخرون من أهل الحق لكونهم من أهل الـديـن فـإن الله سبحانه وتعالى يقول : « **إن الذين أجرموا كانوا من الـذين آمنوا يضحكونَ * وإذا مَرُّوا بهم يتغامزونَ * وإذا انقلبوا إلى أهْلِـهِمُ انقلبوا فَكِهينَ * وإذا رأوْهُمْ قالوا إن هؤلاء لـضـالـونَ * ومـا أرسِلُوا عليهمْ حافظينَ * فاليومَ الذين آمنوا مـن الـكـفـار يـضحكونَ * على الأ رائكِ ينظرونَ * هَلْ ثُوِّبَ الكفارُ ما كانوا يفعلونَ** »(٢) .

(١) سورة التوبة (آية : ٦٥ ، ٦٦) .
(٢) سورة المطففين (الآيات : ٢٩ ـــ ٣٦) .

س ٣ : ما حكم استعمال العادة السرية ؟

جـ ٣ : استعمال العادة السرية وهي الاستمناء باليد أو بغيرها ، محرّم بدلالة الكتاب والسنة والنظر الصحيح ، أما الكتاب فقوله تعالى : « **والذين هم لفروجهم حافظون * إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين * فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون** »(١) ومن طلب نيل شهوته بغير زوجته ومملوكته فقد ابتغى وراء ذلك و يكون عادياً بمقتضى هذه الآية الكريمة ، وأما السنة ففي قوله صلى الله عليه وسلم : (**يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء**)(٢) فأمر النبي صلى الله عليه وسلم من لا يستطيع أن يتزوج بالصوم ولو كان الاستمناء جائزاً لأ رشد النبي صلى الله عليه وسلم إليه فلما لم يرشد إليه النبي صلى الله عليه وسلم مع يسره عُلِم أنه ليس بجائز ، وأما النظر الصحيح فهو ما يترتب على هذا الفعل من مضار كثيرة ذكرها أهل الطب بأن فيه مضار تعود على البدن وعلى الغريزة الجنسية وعلى الفكر أيضاً والتدبير وربما تعيقه عن النكاح الحقيقي لأن الإنسان إذا أشبع رغبته بمثل هذا الأمر قد لا يلتفت إلى الزواج .

* * *

(١) سورة المؤمنون (الآيات : ٥ ـ ٧) .

(٢) رواه البخاري ومسلم .

س ٤ : هل يجـوز أن يخرج الرجل إلى الصـلاة وأولاده بالمنـزل ؟

جـ ٤ : يجب على المرء أن يقوم بأمر الله عز وجل في قوله : **« يا أيها الذين آمنوا قوا أنفُسَكمْ وأهْلِيكُمْ ناراً وقودها الناسُ والحجارةُ عليها ملائكةٌ غلاظ شِداذٌ لا يعصونَ الله ما أمَرَهُمْ و يفعلونَ ما يؤمَرونَ »**(١) يجب على المرء أن يأمر أهله بالصلاة كما أمر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم في قوله : **(مروا أبناءكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع)**(٢) وكما ذكر الله تعالى عن اسماعيل أبي العرب **«وكَانَ يأمُرُ أهلَهُ بالصلاةِ والزكاةِ وكانَ عندَ ربِّهِ مرضياً »**(٣) ولا يحل له أن يبقى أولاده نائمين دون أن يوقظهم للصلاة و يتابعهم ولا يكفي الإيقاظ فقط بل لابد من المتابعة لأنه ربما يوقظهم ثم يرجعون فينامون وأما كونه يخرج إلى الصلاة وهم في البيت فان خشي فوات الصلاة مع حرصه على ايقاظ أولاده ومتابعتهم فإنه يخرج إلى الصلاة ثم يرجع إليهم أما إن كان مهملاً ولا يوقظهم إلا عند انصرافه للصلاة فإذا تكلم مرة أو مرتين خرج إلى الصلاة وقال أنا أخشى أن تفوتني فإن هذا تفريط منه بل الذى يجب عليه أن يكون إيقاظه لهم بحسب حالهم إن كانوا بطيئين في الاستيقاظ فليتقدم لايقاظهم وإن كانوا غير بطيئين فعلى حسب حالهم .

(١) سورة التحريم (آية : ٦) .
(٢) رواه أحمد وأبوداود .
(٣) سورة مريم (آية : ٥٥) .

س ٥ : ماذا يفعل الرجل إذا أمر أهله بالصلاة ولكنهم لم يستمعوا إليه ، هل يسكن معهم ويخالطهم أم يخرج من البيت ؟

حـ ٥ : إذا كان هؤلاء الأهل لا يصلون أبداً فإنهم كفار ، مرتدون ، خارجون عن الإسلام ولا يجوز أن يسكن معهم ولكن يجب عليه أن يدعوهم و يلح و يكرر لعل الله يهديهم لأن تارك الصلاة كافر والعياذ بالله ، بدليل الكتاب والسنة ، وقول الصحابة ، والنظر الصحيح ...

أما من القرآن الكريم فقوله تعالى عن المشركين : « **فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فاخوانكم في الدين** »(١) . مفهوم الآية أنهم إذا لم يفعلوا ذلك فليسوا فإخوانكم ، ولا تنتفي الأخوة بالمعاصي وان عظمت ولكن تنتفي عند الخروج عن الاسلام .

أما السنة فقول النبي صلى الله عليه وسلم : (**بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة**)(٢) . وقوله صلى الله عليه وسلم في حديث بريدة في السنن : (**العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**)(٣) .

أما أقوال الصحابة : قال أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه : لاحظّ في الإسلام لمن ترك الصلاة ــ والحظ : النصيب ، وهو هنا نكرة في سياق النفى فيكون عاماً لا نصيب قليل ولا كثير ، وقال

---

(١) سورة التوبة (آية : ١١) .

(٢) رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح .

(٣) قال النووي رواه الترمذي في كتاب الايمان باسناد صحيح .

عبد الله بن شقيق : كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة ...

أما من جهة النظر الصحيح فيقال : هل يعقل أن رجلاً في قلبه حبّة من خردل من إيمان يعرف عظمة الصلاة وعناية الله بها ثم يحافظ على تركها ؟ ... هذا شيء لا يمكن وقد تأملت الأدلة التى استدل بها من يقول أنه لا يكفر، فوجدتها لا تخرج من أقوال أربعة :

١ — إما أنها لا دليل فيها أصلاً .

٢ — أو أنها قيدت بوصف يمتنع معه ترك الصلاة .

٣ — أو أنها قيدت بحال يعذر فيها من ترك هذه الصلاة .

٤ — أو أنها عامة فتخصص بأحاديث كفر تارك الصلاة .

وإذا تبين أن تارك الصلاة كافر فإنه يترتب عليه أحكام :

أولاً : أنه لا يصح أن يزوّج فإن عُقِدَ له وهو لا يصلي فالنكاح باطل ولا تحل له الزوجة لقوله تعالى عن المهاجرات : **« فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار لا هن حِلٌّ لهم ولا هُمْ يحلُّون لهن »**(١) . وأنه إذا ترك الصلاة بعد أن عقد له فان نكاحه ينفسخ ولا تحل له الزوجة . للآية التى ذكرناها سابقاً .

ثانياً : أن هذا الرجل الذى لا يصلي إذا ذبح لا تؤكل ذبيحته لماذا ؟ لأنه حرام ، ولو ذبح يهودي أو نصراني فذبيحته يحل لنا أن نأكلها ، فيكون (والعياذ بالله ذبيحته أخبث من ذبح اليهود والنصارى) .

---

(١) سورة الممتحنة (آية : ١٠) .

ثالثاً : أن لا يحل له أن يدخل مكة المكرمة أو حدود حرمها لقوله تعالى : **«يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا»** [1].

رابعاً : أنه لو مات أحد من أقاربه فلا حق له في الميراث فلو مات رجل عن ابن له لا يصلى ، (الرجل المسلم يصلي والابن لا يصلي) وعن ابن عم له بعيد ، فمن الذى يرثه ؟ يرثه ابن عمه البعيد دون ابنه لقول النبى صلى الله عليه وسلم في حديث أسامة : **(لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم)** [2].

خامساً : أنه إذا مات لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يدفن مع المسلمين ، فماذا نصنع به ؟ نخرج به إلى الصحراء ونحفر له وندفنه بثيابه لانه لا حرمة له ، وعلى هذا فلا يحل لأحد مات عنده ميت ، وهو يعلم أنه لا يصلي أن يقدمه للمسلمين يصلون عليه .

سادساً : أنه يحشر يوم القيامة مع فرعون وهامان وقارون وأبي ابن خلف ، أئمة الكفر والعياذ بالله ولا يدخل الجنة ولا يحل لأحد من أهله أن يدعو له بالرحمة والمغفرة ، لأنه كافر لا يستحقها .

---

(١) سورة التوبة (آية : ٢٨) .

(٢) رواه البخارى ومسلم .

فالمسألة يا إخوان خطيرة جداً ... ومع الأسف فإن بعض الناس يتهاونون في هذا الأمر، و يقرون في البيت من لا يصلي ... وهذا لا يجوز. والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * *

س ٦ : ما حكم تأجير المحلات التجارية على من يبيع الدخان والغناء وأشرطة الفيديو غير الطيبة والبنوك الربوية ؟

جـ ٦ : حكم إيجار هذه المحلات يعلم من قوله تعالى: **« وَتَعَاوَنُوا على البِّرِ والتَّقْوى ولا تعاونوا على الإثم والعُدْوَانِ »**(١) وعلى هذا فتأجير المحلات للأغراض المذكورة في السؤال حرام لأنه من التعاون على الإثم والعدوان.

* * *

س ٧ : ما الحكم في ما يفعله بعض الناس من المراهنة والذى يدعون أنه حق ؟

جـ ٧ : المراهنة معلومة عند كثير من الناس وهي أن يختلف اثنان في شيء فيقول أحدهما إن كان الأمر على ما أقول فعليك كذا وكذا مما يسمونه، وإن كان الأمر على ما تقول أنت فعلي كذا وكذا مما يسمونه، وهذا محرم لأنه من الميسر الذى قرنه الله عز وجل

(١) سورة المائدة (آية : ٢).

بالخمر قال تعالى : « **يا أيها الذين آمنوا إنما الخمرُ والميسرُ والأنصابُ والأزلامُ رجسٌ من عمل الشيطان فاجتنبوهُ لعلَّكُمْ تفلحونَ * انما يريدُ الشيطان أن يُوقِعَ بينكُمُ العداوةَ والبغضاءَ في الخمرِ والميسرِ ويصُدَّكُمْ عن ذكر الله وعن الصلاةِ فهل أنتمْ منتهونَ** »(١) وعلى هذا فهذه المقامرة حرام وتسمية بعض الناس لها حقاً لا يزيدها إلا قبحاً لأنه جعل الباطل حقاً وسماه بغير اسمه وأصبغ عليه صبغة الحل فيكون كاذباً فيما ادعاه مخادعاً فيما أظهره نسأل الله السلامة والعافية .

* * *

س ٨ : هل خروج المرأة في الأسواق من غير محرم جائز أم لا ومتى يجوز ومتى يحرم ؟

جـ ٨ : خروج المرأة إلى الأسواق في الأصل جائز ولا يشترط أن يكون معها محرم إلا أن تخشى الفتنة فإنه يجب عليها ألا تخرج إلا بمحرم يحميها و يصونها ويحفظها و يشترط لجواز خروجها إلى الأسواق أن تخرج غير متبرجة ولا متطيبة فإن خرجت متبرجة أو متطيبة فإنه لا يحل لها ذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (**لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وليخرجن تفلات**)(٢) ولأن في خروجهن متبرجات أو متطيبات فتنة بهن ومنهن فإذا أمنت الفتنة وخرجت المرأة على الوجه المطلوب منها غير متبرجة ولا متطيبة فإنه لا حرج عليها في الخروج . وقد كان النساء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يخرجن للأسواق من غير محرم .

---

(١) سورة المائدة (آية : ٩٠ ، ٩١) .

(٢) رواه أحمد وأبوداود . [illegible] فلات [illegible] معطنات ولا متجملات .

س ٩ : ما حكم شرب الدخان أو بيعه ؟

جـ ٩ : شرب الدخان محرّم وكذلك بيعه وشراؤه وتأجير المحلات لمن يبيعه لأن ذلك من التعاون على الإثم والعدوان ودليل تحريمه قوله تعالى : « **ولا تُؤتُوا السفهاءَ أموالكُمُ التى جعلَ الله لكُمْ قِيَاماً** »(١) ووجه الدلالة من ذلك أن الله تعالى نهى عن أن نؤتى السفهاء أموالنا لأن السفيه يتصرف فيها بما لا ينفع وبيّن سبحانه وتعالى أن هذه الأموال قيام للناس لمصالح دينهم ودنياهم ، وصرفها في الدخان ليس من مصالح الدين ولا من مصالح الدنيا . فيكون صرفها في ذلك منافياً لما جعله الله تعالى لعباده ، ومن أدلة تحريمه قوله تعالى : « **ولا تَقْتُلُوا أنْفُسَكُمْ** »(٢) ووجه الدلالة من الآية أنه قد ثبت في الطب أن شرب الدخان سبب لأمراض مستعصية تؤول بصاحبها إلى الموت مثل السرطان فيكون متناولها قد أتى سبباً لهلاكه ومن أدلة تحريمه قوله تعالى : « **وكُلُوا واشْرَبُوا ولا تُسْرِفُوا إنَّهُ لا يُحِبُّ المسرفينَ** »(٣) ووجه الدلالة من هذه الآية أنه إذا كان الله قد نهى عن الإسراف في المباحات وهو مجاوزة الحد فيها فإن النهي عن صرف المال في أمر لا ينفع يكون من باب أولى . ومن أدلة تحريمه نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال ولا شك أن

---

(١) سورة النساء (آية : ٥) .

(٢) سورة النساء (آية : ٢٩) .

(٣) سورة الأعراف (آية : ٣١) .

صرف المال في شراء هذا الدخان إضاعة له لأنه إذا صرف المال في ما لا فائدة منه فهذه إضاعة بلاشك . وهناك أدلة أخرى والعاقل يكفيه دليل واحد من كتاب الله أو من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . أما النظر الصحيح الدال على تحريمه فهو أن كل عاقل لا يمكنه أن يتناول شيئاً يكون سبباً لضرره ومرضه و يستلزم نفاد ماله في صرفه فيه لأن العاقل لابد أن يحافظ على بدنه وعلى ماله ، ولا يهمل ذلك إلا من كان ناقصاً في عقله وتفكيره . ومن الأدلة النظرية على تحريمه أيضاً أن شارب الدخان إذا فقده ضاق صدره وكثرت عليه البلابل والأفكار ولا ينشرح صدره إلا بالعودة إلى شربه ومن الأدلة النظرية على تحريمه أيضاً أن شربه يستلزم ثقل العبادات على شاربه ولا سيما الصيام ، فإن شارب الدخان يستثقل الصوم جداً لأنه حرمان له من شربه من بعد طلوع الفجر إلى غروب الشمس وهذا قد يكون في أيام الصيف الطويلة فيكون الصوم لديه مكروهاً ، وحينئذ فإنني أوجه النصيحة لإخواني المسلمين عموماً والمبتلين به خصوصاً بالتحذير منه بيعاً وشراءً وشرباً وتأجير المحلات من أجل بيعه فيها ومعونة عليه من أي وجه كان .

* * *

س ١٠ : ما حكم اللعب بالورقة والشطرنج ؟

جـ ١٠ : قد نص أهل العلم رحمهم الله أن اللعب بهما حرام كما ذكر ذلك مشايخنا وذلك لما فيهما من الإلهاء الكثير والصد عن ذكر الله سبحانه وتعالى ولأنهما ربما يؤديان إلى العداوة

والبغضاء بين اللاعبين وكثيراً ما يكون اللعب على عوض ومعلوم أن العوض لا يجوز بين المتسابقين إلا فيما نص عليه الشرع وهي ثلاثة أشياء : النصل والخف والحافر ومن تأمل أحوال لاعبي الشطرنج والورقة تبين أنه قد ضاع عليهم أوقات كثيرة يمضونها في غير طاعة الله وفي غير الفائدة التي تعود عليهم في أمر دنياهم . يقول بعض الناس أن لعب الورقة والشطرنج يفتح الذهن و ينمي الذكاء ولكن الواقع خلاف ما يدّعيه هؤلاء بل إنه يبلد الذهن ويجعل الذهن مقصوراً على هذا النوع من الذكاء بحيث لو أن الإنسان استعمل فكره في غير هذه الطريقة ما وجد شيئاً وعلى هذا فإن تبليد الفكر وقصره على هذا النوع من الذكاء يوجب للإنسان العاقل أن يبتعد عن فعلهما .

* * *

س ١١ : ما حكم حلق اللحية أوتقصيرها وما هي حدودها ؟

جـ ١١ : حلق اللحية حرام لأنه مشابهة للمشركين والمجوس وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (**من تشبه بقوم فهو منهم**)(١) ولأنه تغيير لخلق الله سبحانه وهو من أوامر الشيطان كما قال الله سبحانه عنه : « **ولآمرنهم فَلَيُغيرُن خلق الله** »(٢) ولأنه إزالة للفطرة التي فطر الله الخلق عليها فإن اعفاء اللحية من سنن

(١) رواه أحمد وأبوداود واسناده حسن .

(٢) سورة النساء (آية : ١١٩) .

الفطرة ولأنه مخالف لهدي عباد الله الصالحين من النبيين والرسل وأتباعهم وقد كانت لحية النبي صلى الله عليه وسلم عريضة كثيفة وأخبر الله تعالى عن هارون أنه قال لأخيه موسى عليهما السلام : « **يَبْنَـؤُمَّ لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي** »[1] فحلقها خروج عن هدي عباد الله الصالحين من الأنبياء والمرسلين وغيرهم وتقصيرها عصيان لأمر النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال : (**أعفوا اللحى**)[2] (**وفروا اللحى**) (**أرخوا اللحى**) فإن هذا يدل على أن من قص منها شيئاً كان واقعاً في معصية النبي صلى الله عليه وسلم ومن عصى النبي صلى الله عليه وسلم فقد عصى الله لقول الله تعالى : « **من يُطع الرسولَ فقد أطاعَ الله** »[3] ولقوله تعالى : « **ومن يَعْصِ الله ورسُولَـهُ فقد ضَلَّ ضَلالاً مبيناً** »[4] وإنك لتعجب من قوم يستحلون حلقها مع علمهم بأنها من شعار المسلمين وهدي المرسلين وعلمهم بأمر النبي صلى الله عليه وسلم باعفائها ثم يستحلون حلقها مخالفين لذلك سبيل المؤمنين أما حدود اللحية فإنها : شعر الخدين ، والعارضين ، والذقن كما يدل على ذلك كلام أهل اللغة والنبي صلى الله عليه وسلم قال : (**وفروا اللحى**) ولم يحدد اللحى بحد شرعي وإذا جاءت النصوص وليس لها حد شرعي فإنها تحمل على الحد اللغوي ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم يتكلم باللسان العربي والقرآن عربي .

---

(١) سورة طه (آية : ٩٤) .

(٢) رواه البخاري وغيره .

(٣) سورة النساء (آية : ٨٠) .

(٤) سورة الأحزاب (آية : ٣٦) .

س ١٢ : هل يجوز استقدام الأيدي العاملة من غير المسلمين ؟

جـ ١٢ : لاريب أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر باخراج المشركين من جزيرة العرب وأمر باخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب وقال : (**لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع إلا مسلماً**)(١) وهذه الأحاديث تدل على أن هدى النبي صلى الله عليه وسلم أن تبقى جزيرة العرب ليس فيها إلا مسلم لما في وجود النصارى وغيرهم من الكفار في الجزيرة من الخطر. وهذه الجزيرة منها بدأ الإسلام وانتشر في أرجاء العالم وإليها يعود كما ثبت في الصحيح من أن الايمان يأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها وإذا كان كذلك فإن استقدام غير المسلمين إلى هذه الجزيرة فيه خطر عظيم ولو لم يكن من خطره ومضرته إلاً أن المستقدم لهم يألفهم و يركن إليهم وربما يقع في قلبه محبة لهم وتودد إليهم وقد قال الله تعالى : « **لا تجدُ قوماً يؤمنونَ بالله واليومِ الآخِرِ يُوَادُّونَ من حَادَّ الله ورسُولَهُ ولو كانوا آبَاءَهُمْ أو ابناءَهُمْ أو اخوانَهُمْ أو عشيرتَهُمْ أولئك كتبَ في قلوبهمُ الإيمانَ وأيَّدَهُمْ بروحٍ مِنهُ** »(٢) . وربما يشتبه عليه الحق بالباطل فيظن أنهم إخوة لنا و يطلق عليهم إخوة و يدعي بما يوحي به الشيطان أنهم إخوة لنا في الإنسانية وهذا ليس بصحيح فإن الأخوة الايمانية هي الأخوة الحقيقية ومع اختلاف الدين لا أخوة

(١) رواه مسلم .
(٢) سورة المجادلة (آية : ٢٢) .

حتى أن الله عز وجل لما قال نوح « ربِّ إن ابنى من أهلى وان وعدك الحق وأنت أحكمُ الحاكمين »(١) قال : « يا نوحُ إنهُ ليسَ من أهلِكَ » (٢)وقد قطع النبي صلى الله عليه وسلم الصلة بين المؤمنين والكافرين حتى في الميراث بعد الموت ، فقال : لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم . وإذا كان الأمر هكذا فإن الاحتكاك بغير المسلمين واستقدامهم ومشاركتهم في الأعمال وفي الأكل والشرب والذهاب والمجيء كل هذا ربما يميت الغيرة في قلوب المسلمين حتي يألفوا من قال الله تعالى فيهم : « يا أيها الذين آمنوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّى وعدُوَّكمْ أولياءَ تُلقونَ إليهم بالمودَّةِ وقد كفروا بما جاءَكُمْ من الحق » (٣).

* * *

س ١٣ : ما حكم استماع الموسيقى والأغاني ، وما حكم مشاهدة المسلسلات التى يتبرج بها النساء ؟

جـ ١٣ : استماع الموسيقى والأغاني حرام ولا شك في تحريمه وقد جاء عن السلف من الصحابة والتابعين أن الغناء ينبت النفاق في القلب واستماع الغناء من لهو الحديث والركون إليه . وقد قال الله تعالى : « ومنَ الناس من يشترى لهوَ الحديث ليضلَّ عن سبيل الله بغير علم ويتَّخِذَها هُزُواً أولئك لهمْ

(١) سورة هود (آية : ٤٥) .
(٢) سورة هود (آية : ٤٦) .
(٣) سورة الممتحنة (آية : ١) .

عذاب مُهين»[1] قال ابن مسعود في تفسير الآية : والله الذى لا إلـه إلا هو إنه الغناء وتفسير الصحابي حجة وهو في المرتبة الثالثة في التفسير لأن التفسير لــه ثلاث مراتب تفسير القرآن بالقرآن وتفسير القرآن بالسنة وتفسير القرآن بأقوال الصحابة ، حتى ذهب بعض أهل العلم إلى أن تفسير الصحابي له حكم الرفع ولكن الصحيح أنه ليس له حكم الرفع وانما هو أقرب الأقوال إلى الصواب .

ثم إن الإستماع إلى الأغاني والموسيقى وقوع فيما حذر منه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : (**ليكونن أقوام من امتى يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف**)[2] يعني يستحلون الزنا والخمر والحرير وهم رجال لا يجوز لهم لبس الحرير والمعازف هي آلة اللهو ــ رواه البخاري من حديث أبي مالك الأشعري أو أبي عامر الأشعري ــ وعلى هــذا فانني أوجــه النصيحة إلى إخواني المسلمن بالحذر من استماع الأغاني والموسيقى وألا يغتروا بقول من قال من أهل العلم بإباحة المعازف لأن الأدلة على تحريمه واضحة وصريحة ، وأما مشاهدة المسلسلات التى بها النساء فإنها حرام ما دامت تؤدي إلى الفتنة والتعلق بالمرأة والمسلسلات كلها غالبها ضارة حتى وإن لم يشاهد فيها المرأة أو تشاهد المرأة الرجل ، لأن أهدافها في الغالب ضرر على المجتمع في سلوكه وأخلاقه أسأل الله تعالى أن يقي المسلمين شرها وأن يصلح ولاة أمور المسلمين لما فيه اصلاح المسلمين ، والله أعلم .

---

(١) سورة لقمـــان (آية : ٦) .

(٢) رواه البخـــاري وغـــيره .

س ١٤ : ما هـو الحجـاب الشـــرعي؟

جـ ١٤ : الحجـاب الشـرعـي هو حجب المرأة ما يحرم عليها اظهاره أي سترها ما يجب عليها ستره وأولى ذلك وأوله ستر الوجه لأنه محل الفتنة ومحل الرغبة فالواجب على المرأة أن تستر وجهها عن من ليسوا بمحارمها وأما من زعم أن الحجاب الشرعي هو ستر الرأس والعنق والنحر والقدم والساق والذراع ، وأباح للمرأة أن تخرج وجهها وكفيها فإن هذا من أعجب ما يكون من الأقوال لأنه من المعلوم أن الرغبة ومحل الفتنة هو الوجه وكيف يمكن أن يقال أن الشريعة تمنع كشف القدم من المرأة وتبيح لها أن تخرج الوجه ، هذا لا يمكن أن يكون واقعاً في الشريعة العظيمة الحكيمة المطهرة من التناقض وكل انسان يعرف أن الفتنة في كشف الوجه أعظم بكثير من الفتنة بكشف القدم ، وكل إنسان يعرف أن محل رغبة الرجال في النساء إنما هي الوجوه ولهذا لو قيل للخاطب أن مخطوبتك قبيحة الوجه ولكنها جميلة القدم ما أقدم على خطبتها ولو قيل له أنها جميلة الوجه ولكن في يديها أو في كفيها أو في قدميها أو في ساقيها نزول عن الجمال لكان يقدم عليها ، فعلم بهذا أن الوجه أولى ما يجب حجابه وهناك أدلة من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وأقوال الصحابة وأقوال أئمة الإسلام وعلماء الإسلام تدل على وجوب احتجاب المرأة في جميع بدنها عن من ليسوا بمحارمها وتدل على أنه يجب على المرأة أن تستر وجهها عمن ليسوا بمحارمها وليس هذا موضع ذكر ذلك ، والله أعلم .

س ١٥ : ما حكم شراء مجلات عرض الأزياء (البردة) للإستفادة منها في بعض موديلات ملابس النساء الجديدة والمتنوعة وما حكم اقتنائها بعد الاستفادة منها وهي مليئة بصور النساء ؟

جـ ١٥ : لا شك أن شراء المجلات التى ليس بها إلا صور محرم لأن اقتناء الصور حرام لقول الرسول صلى الله عليه وسلم : **(لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة)**(١) ولأنه لما شاهد الصورة في النمرقة عند عائشة وقف ولم يدخل وعرفت الكراهية في وجهه وهذه المجلات التى تعرض الأزياء يجب أن ينظر فيها فما كل زي يكون حلالاً قد يكون هذا الزي متضمناً لظهور العورة إما لضيقه أو لغير ذلك وقد يكون هذا الزي من ملابس الكفار التى يختصون بها والتشبه بالكفار محرم لقول الرسول صلى الله عليه وسلم : **(من تشبه بقوم فهو منهم)**(٢) فالذى أنصح به إخواننا المسلمين عامة ونساء المسلمين خاصة أن يتجنبن هذه الأزياء لأن منها ما يكون تشبهاً بغير المسلمين ومنها ما يكون مشتملاً على ظهور العورة ثم إن تطلع النساء إلى كل زي جديد يستلزم في الغالب أن تنتقل عاداتنا التى منبعها ديننا إلى عادات أخرى متلقاة من غير المسلمين .

* * *

---

(١) رواه البخارى ومسلم وغيرهما .
(٢) رواه أحمد وأبوداود واسناده حسن .

س ١٦ : ما حكم قص شعر الفتاة إلى كتفيها للتجمل سواء كانت متزوجة أو غير متزوجة ، وما حكم لبس النعال المرتفعة قليلاً أو كثيراً ، وما حكم استعمال أدوات التجميل المعروفة للتجمل لزوجها ؟

جـ ١٦ : قص المرأة لشعرها إما أن يكون على وجه يشبه شعر الرجال فهذا محرم ومن كبائر الذنوب لأن النبي صلى الله عليه وسلم لعن المتشبهات من النساء بالرجال وإما أن يكون على وجه لا يصل به إلى التشبه بالرجال فقد اختلف أهل العلم بذلك على ثلاثة أقوال : منهم من قال أنه جائز لا بأس به ، ومنهم من قال إنه محرم ، ومنهم من قال إنه مكروه . والمشهور من مذهب الإمام أحمد أنه مكروه وفي الحقيقة أنه كما قدمت في الجواب السابق أنه لا ينبغي لنا أن نتلقى كل ما ورد علينا من عادات غيرنا فنحن قبل زمن غير بعيد نرى النساء يتباهين بكثرة شعور رؤوسهن وطول شعورهن فما بالهن يذهبن إلى هذا العمل الذى أتانا من غير بلادنا وأنا لست أنكر كل شيء جديد ولكنني أنكر كل شيء يؤدي إلى أن ينتقل المجتمع إلى عادات متلقاة من غير المسلمين .

وأما النعال المرتفعة فلا تجوز إذا خرجت عن العادة وأدت إلى التبرج وظهور المرأة ولفت النظر إليها لأن الله يقول : « **ولا تَبَرَّجْنَ تبرُّجَ الجاهليَّةِ الأولى** »(١) فكل شيء يكون به

(١) سورة الأحزاب (آية : ٣٣) .

تبرج المرأة وظهورها وتميزها من بين النساء على وجه فيه التجمل فانه محرم ولايجوز لها .

وأما استعمال أدوات التجمل كتحمير الشفاه لابأس به وكذلك تحمير الخدود فلابأس به لاسيما للمتزوجة وأما التجمل الذى يفعله بعض النساء من النمص وهونتف شعر الحواجب وترقيقها فحرام لأن النبي صلى الله عليه وسلم لعن النامصة والمتنمصة وكذلك وشر المرأة أسنانها للتجمل محرم ملعون فاعله .

* * *

س ١٧ : هناك عادة منتشرة وهي رفض الفتاة أووالدها الزواج ممن يخطبها لأجل أن تكمل تعليمها الثانوي أو الجامعي أوحتى لأجل أن تدرس لعدة سنوات فما حكم ذلك وما نصيحتك لمن يفعله فربما بلغ بعض الفتيات سن الثلاثين أوأكثر بدون زواج ؟

جـ ١٧ : حكم ذلك أنه خلاف أمر النبي صلى الله عليه وسلم فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (**إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه**)(١) وقال صلى الله عليه وسلم : (**يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج**)(٢) وفي الإمتناع عن الزواج تفويت لمصالح الزواج فالذى أنصح به إخواني المسلمين من أولياء النساء

(١) أخرجه الترمذي وقال حديث حسن .

(٢) رواه البخاري ومسلم .

وأخواتي المسلمات من النساء ألا يمتنعن من الزواج من أجل تكميل الدراسة أو التدريس و بامكان المرأة أن تشترط على الزوج أن تبقى في الدراسة حتى تنتهي دراستها وكذلك أن تبقى مدرسة لمدة سنة أو سنتين ما دامت غير مشغولة بأولادها وهذا لابأس به على أن كون المرأة تترقى في العلوم الجامعية مما ليس لنا به حاجة أمر يحتاج إلى نظر فالذى أراه أن المرأة إذا انهت المرحلة الإبتدائية وصارت تعرف القراءة والكتابة بحيث تنتفع بعلم هذا في قراءة كتاب الله وتفسيره وقراءة أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم وشرحها فإن ذلك كافي اللهم إلا أن تترقى لعلوم لابد للناس منها كعلم الطب وما أشبهه إذا لم يكن في دراسته شيء محذور من اختلاط أو غيره .

* * *

س ١٨ : ما حكم ممارسة الرياضة بالسراويل القصيرة وما حكم مشاهدة من يعمل ذلك ؟

جـ١٨ : ممارسة الرياضة جائزة إذا لم تله عن شيء واجب فإن ألهت عن شيء واجب فإنها تكون حراماً وإن كانت ديدن الإنسان بحيث تكون غالب وقته فإنها مضيعة للوقت وأقل أحوالها في هذه الحال الكراهة . أما إذا كان الممارس للرياضة ليس عليه إلا سروال قصير يبدو منه فخذه أو أكثره فإنه لا يجوز فإن الصحيح أنه يجب على الشباب ستر أفخاذهم وأنه لا يجوز مشاهدة اللاعبين وهم بهذه الحالة من الكشف عن أفخاذهم .

س ١٩ : ما حكم العمل في البنوك الربوية ومعاملتها ؟

جـ ١٩ : العمل فيها محرّم لأنه إما اعانة على الربا فإذا كان اعانة على الربا فإنه يكون داخلاً في لعنة المعين حيث صح عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه لعن آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه وقال هم سواء . وان لم يكن اعانة فهو رضا بهذا العمل واقراراً له ولا يجوز التوظف في البنوك التى تتعامل بالربا وأما وضع الفلوس عندهم للحاجة فلابأس إذا لم نجد مأمناً سوى هذه البنوك فإنه لابأس به بشرط أن لايأخذ الإنسان منه الربا فإن أخذ الربا فهو حرام .

* * *

س ٢٠ : ما هو الحكم فيما يفعله الناس في الحفلات من التصفيق والصفير؟

جـ ٢٠ : الحكم في هذا أنه متلقى من غير المسلمين فيما يظهر فلذلك لا ينبغي للمسلم أن يستعمله وانما إذا أعجبه شيء يكبر أو يسبح الله عز وجل وليس أيضاً على سبيل التكبير الجماعي كما يفعله بعض الناس انما يسبح الإنسان بينه وبين نفسه وأما التكبير الجماعي أو التسبيح الجماعي عندما يأتي شيء يدعو للعجب فهذا لا أعلم له أصلاً .

* * *

س ٢١ : هل اسبال الملابس لغير الخيــلاء محرم أم لا ؟

جـ ٢١ : اسبال الملابس للرجال محرّم سواء كان للخيلاء أو لغير الخيلاء ولكن إذا كان للخيلاء فإن عقوبته أشد وأعظم لحديث أبي ذر الثابت في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (**ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم ، قال أبو ذر من هم يارسول الله خابوا وخسروا ، قال : المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب**)(١) وهذا الحديث مطلق لكنه مقيد بحديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (**من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه**)(٢) و يكون الاطلاق في حديث أبي ذر مقيداً بحديث ابن عمر رضي الله عنهما وإذا كان خيلاء فإن الله لا ينظر إليه ولا يزكيه وله عذاب أليم وهذه العقوبة أعظم من العقوبة التى وردت في من نزل ازاره إلى ما تحت الكعبين لغير خيلاء فإن هذا قال فيه النبي عليه الصلاة والسلام : (**ما أسفل من الكعبين من الازار ففي النار**)(٣) فلما اختلفت العقوبتان امتنع أن يحمل المطلق على المقيد لأن قاعدة حمل المطلق على المقيد من شرطها اتفاق النصين في الحكم أما إذا اختلف الحكم فإنه لا يقيد احدهما بالآخر ولهذا لم نقيد آية التيمم التى قال الله تعالى

---

(١) رواه مسلم وأصحاب السنن .
(٢) رواه البخاري .
(٣) رواه البخاري وأحمد .

فيها «**فامسحوا بوُجُوهِكُمْ وأيْدِيكُمْ منهُ**»(١) لم نقيدها بآية الوضوء التى قال الله تعالى عنها «**فاغسلوا وُجوهَكُمْ وأيْدِيَكمْ إلى المرافق**»(٢) فلايكون التيمم إلى المرافق و يدل لذلك ما رواه مالك وغيره من حديث أبى سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أزرة المؤمن إلى نصف ساقه وما أسفل من الكعبين ففي النار ومن جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه فذكر النبي صلى الله عليه وسلم مثالين في حديث واحد و بين اختلاف حكمهما لاختلاف عقوبتهما فهما مختلفان في الفعل ومختلفان في الحكم والعقوبة و بهذا يتبين خطأ من قيد قوله صلى الله عليه وسلم : (**ما أسفل من الكعبين ففي النار**) بقوله صلى الله عليه وسلم : (**من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه**) ثم أن بعض الناس إذا أنكر عليه الاسبال قال إنني لم أفعله خيلاء فنقول له الاسبال نوعان نوع عقوبته أن يعذب الإنسان عليه في موضع المخالفة فقط وهو ما أسفل الكعبين بدون خيلاء فهذا يعاقب عليه في موضع المخالفة فقط بأن يعذب بالنار مقابل ما فيه المخالفة وهو ما نزل عن الكعبين ولا يعاقب فاعله بأن الله لا ينظر إليه ولا يزكيه وله عقوبته أن الله لا يكلمه ولا ينظر إليه يوم القيامة ولا يزكيه وله عذاب أليم وهذا فيمن جره خيلاء هكذا نقول له .

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

---

(١) سورة المائدة (آية : ٦) .

(٢) سورة المائدة (آية : ٦) .

فهــرس الرســالــة

الموضـــــوع	صفحة

الموضـــوع	صفحة

ماذا يفعل الرجل إذا أمر أهله بالصلاة ولكنهم لم يستمعوا إليه. هل يسكن معهم ويخالطهم أو يخرج من البيت ؟

ما هو رأيك فيمن تغيرت لديهم المفاهيم وصار عندهم المعروف منكرا والمنكر معروفا ؟

هل يجوز أن يخرج الرجل إلى الصلاة وأولاده بالمنزل ؟

ما حكم الاستهزاء بالملتزمين بأوامر الله ورسوله ؟

ما الحكم في ما يفعله بعض الناس من المراهنة والذي يدعون أنه حق ؟

ما حكم استماع الموسيقى والأغاني، وما حكم مشاهدة المسلسلات التي يتبرج بها النساء ؟

هل يجوز استقدام الأيدي العاملة من غير المسلمين ؟

ما حكم شراء مجلات عرض الأزياء (البردة) للاستفادة منها في بعض موديلات ملابس النساء الجديدة والمتنوعة وما حكم اقتنائها بعد الاستفادة منها وهي مليئة بصور النساء ؟

ما حكم العمل في البنوك الربوية ومعاملتها ؟

هناك عادة منتشرة وهي رفض الفتاة أو والدها الزواج ممن يخطبها لأجل أن تكمل تعليمها الثانوي أو الجامعي أو حتى لأجل أن تدرس لعدة سنوات. فما حكم ذلك وما نصيحتك لمن يفعله فربما بلغ بعض الفتيات سن الثلاثين أو أكثر بدون زواج ؟

من أراد طبعه فله ذلك